جامعة البصرة
المكتبة المركزية

الخليج العربي

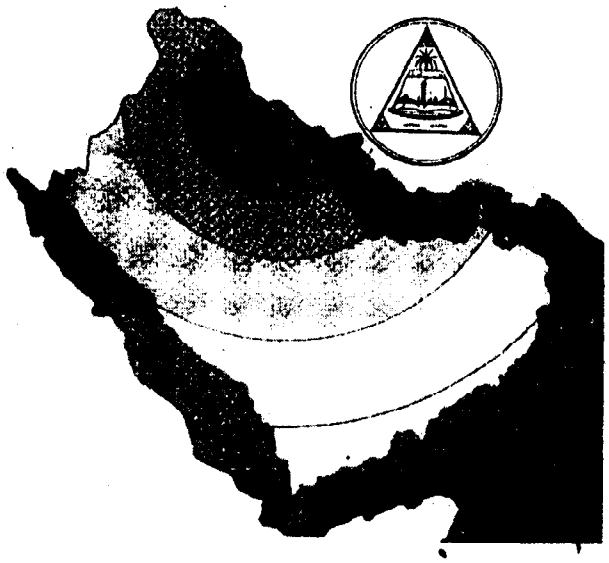

السنة التاسعة والعشرون المجلد الثاني والثلاثون العدد (١-٢) ٢٠٠١م

مجلة علمية محكمة تعنى بشؤون الخليج العربي والجزيرة العربية

تصدر عن مركز دراسات الخليج العربي

جامعة البصرة - جمهورية العراق

الهيأة الاستشارية

أ.د.محمد عبد العال النعيمي
رئيس جامعة البصرة

أ.د.اكرم محمد صبحي محمود
رئيس جامعة القادسية

أ.د. مصطفى عبد القادر النجار
الخبير في شؤون الخليج العربي والجزيرة العربية

أ.د.محمود علي الداود
استاذ متمرس – جامعة بغداد

أ.د. محمود محمد الحبيب
استاذ متمرس – كلية الادارة والاقتصاد
جامعة البصرة

أ.د.سعد محمد عثمان
عميد كلية الادارة والاقتصاد
جامعة الكوفة

أ.د. ماجد السيد ولي محمد
كلية الاداب – جامعة البصرة

أ.د. سعيد جاسم الاسدي
كلية التربية –جامعة البصرة

رئيس التحرير

أ.م.د. اسعد حمود السعدون

سكرتير التحرير

أ.د. صالح محمد صالح العلي

هيأة التحرير

أ.د. مصطفى عبد اللطيف جياووك
أ.د. حميد احمد حمدان التميمي
أ.م.د. سعود عبد العزيز عبد المحسن
أ.م.د. عبد الباسط عبد الصمد احمد
أ.م.د.طارق عبد الكاظم العذاري
أ.م.د. علي حسن نيسان

مديرة التحرير

سميرة اسماعيل الحسون

الاشراف الفني واللغوي

م. د.احمد حياوي السعد
م.م. سلمى عدنان محمد
م.م جاسم غالي رومي المالكي
م.م. اشراق سامي عبد النبي

المحتـويـات

كلمة العدد .....(٧)

البحوث

* نحو رؤية جديدة للمناطق الاقتصادية الحرة في العراق.....(٩)
أ.م.د. اسعد حمود السعدون و هند رفيق توفيق

*التجارة الخارجية لدولة الامارات العربية المتحدة.....(٢٧)
مع التركيز على الصادرات غير النفطية (انموذج الاقتصاد الريعى)
م.م. عبد الجبار عبود الحلفي

*اهتمام الولايات المتحدة الامريكية ببترول سلطنة عمان .....(٣٩)
أ.م.د. طبية خلف عبد الله

*دولة كندة ... اول محاولة لتوحيد العرب.....(٥٣)
أ.م.د. وداد خضير الشتيوي

*النظام الاقليمي العربي تحديات الحاضر واحتمالات المستقبل .....(٦٧)
أ.م.د. علي حسن نيسان

*حالة التوافق من عدمه بين قاع الخليج العربي .....(٩١)
القديم وسطح السهل الرسوبي في العراق
أ.م.د. سعود عبد العزيز عبد المحسن و أ.م. نمير نذير مراد

*شاعر من الجزيرة العربية ((حاتم الطائي)).....(١٠٣)
القيم الخلقية في شعره (دراسة اجتماعية وفنية)
د. فالح حمد احمد

*لغة الاعلان التجاري: دراسة سيميائية في عينة من الاعلانات (باللغة الانكليزية)... (١٥٥)
م.م. عادل عبد الامير الثامري

التقارير العلمية

*النزاع اليمني – الارتيري حول جزر حنيش .....(١٣٣)
م.باحث وداد سالم محمد

عــرض الكتب

*احداث في تاريخ الخليج العربي.....(١٤١)

تأليف :د.خالد حمود السعدون
عرض: أ.م. صفاء عبد الوهاب المبارك

*التغلغل الصليبي في منطقة الخليج العربي .....(١٤٧)
تأليف: احمد فون دنفر
عرض: م.م. محسن مشكل فهد

*اخبارونشاطات المركز .....(١٥٢)
اعداد: م.م. سلمى عدنان محمد

*الملخصات باللغة الانكليزية

* كل ما ينشر في المجلة يمثل رأي كاتبه ولا يعبر بالضرورة عن وجهة نظر المركز او هيئة تحرير المجلة

* رتبت محتويات المجلة لاعتبارات فنية

طباعة الكومبيوتر

لباب حميد احمد حمدان ابتهال خزعل دعبول

نغم سعدي خليل

وحدة الحاسبة الالكترونية في مركز دراسات الخليج العربي

بسم الله الرحمن الرحيم

كلمة العدد

((الوحـــدة .. هي الـــرد))

الامم والشعوب الحية لابد لها من ان تتخذ وسائل مختلفة في مواجهة التحديات المصيرية ، وتلك حالة ليست بالجديدة على الامة العربية والاسلامية . وتتنوع وسائل الدفاع وتتمظهر على نحو يعكس دائماً حيوية الامة او الشعب الذي يتعرض الى العدوان والسحق والالغاء في آن واحد . ولاشك بان الامة العربية والشعوب الاسلامية تواجه في هذه المدة الحرجة والحاسمة من تاريخها ابشع همجية عدوانية من الولايات المتحدة الاميركية وحليفاتها ،وبخاصة بعد احداث الحادي عشر من ايلول ، ومن خلال حملة واسعة اتخذت من شعار "مكافحة الارهاب " ذريعة جديدة لغرض الهيمنة والنفوذ الدوليين في منطقة الشرق الاوسط .

ان العدوان الاميركي–البريطاني الذي تتعرض له افغانستان ماهو في حقيقته الامتداد لسلسلة الاعمال التي اضطلعت بها الولايات المتحدة نفسها لترسيخ هيمنتها على العالم بوصفها قوة عظمى وحيدة يحق لها مالايحق لغيرها في حماية مصالحها والسعي الى تحقيق اهدافها . وقد اظهرت الاحداث في الاشهر الاخيرة من هذا العام تراجعاً خطيرا في المهام المعلنة لمؤسسة الامم المتحدة ، وانهيار كاملا لمواثيقها واعرافها ، كما برزت الحرب العدوانية الاميركية على افغانستان فراغ الدعاوى في حق الشعوب في تقرير مصيرها ، وسقوطاً فاجعاً لمسألتي حقوق الانسان والدفاع عن الحريات التي عكفت الولايات المتحدة في الاعلان عنها في العقد الاخير من القرن لعشرين .

ويعد توسع عملية "مكافحة الارهاب " صفحة اخرى من العدوان ، وبخاصة بعد ان وضعت الولايات المتحدة قائمة تتناول جماعات ومنظمات ودولاً بزعم دعم الارهاب . ومن الواضح ان الهدف الثاني للعدوانية الاميركية يتجه صوب تصفية الروح الجهادية للشعب العربي الفلسطيني، وقلعة التصدي الكبرى : العراق . ومهما تكن النتائج المترشحة عن العدوان على افغانستان ، فان الولايات المتحدة وحليفاتها سوف تحصد المزيد من العداء لها ليس في الشرق

الاوسط فحسب ، بل في مختلف انحاء العالم . وان ماحدث في الحادي عشر من ايلول لايكشف هشاشة أمن الولايات المتحدة الداخلي والخارجي ، واعتمادها على ارهاب الدولة العظمى فقط ، بل يؤشر في الوقت نفسه انهيار طروحاتها في العولمة والترتيبات الدولية التي تتبعها ايضاً، وكذلك سقوط برامجها في تصفية القضية الفلسطينية من خلال الاسناد الستراتيجي للكيان الصهيوني ودعمه في القضاء على حركة الجهاد الفلسطيني التي ماانفكت تضطرم يوماً بعد اخر في اذكاء نار الثورة الشعبية العارمة في فلسطين .

ومن هنا ، فان دعوة الرئيس القائد **صـــدام حســين** (حفظه الله ورعاه) في توحيد مختلف القوى والحركات والاحزاب في تجمع مؤسسي للوقوف بوجه النزعة العدوانية الاميركية الشاملة هو ضرورة قصوى لتحمل المسؤوليات الوطنية والقومية والاسلامية في الدفاع المشرف عن القيم العدل والمساواة على مستوى العالم ، ومن ثم فتح صفحة مشرقة جديدة من الكفاح ضد قوى الشر والعنجهية الاميركية .

هيأة التحرير

الخليج العربي المجلد الثاني والثلاثون العدد (١-٢) ٢٠٠١م
مجلة علمية محكمة يصدرها مركز دراسات الخليج العربي بجامعة البصرة – جمهورية العراق

البحوث

نحو رؤية جديدة للمناطق الاقتصادية الحرة في العراق

هند رفيق توفيق
مدير باحثين-الهيئة العامة للمناطق الحرة

أ.م.د.اسعد حمود السعدون
مدير مركز دراسات الخليج العربي
جامعة البصرة

المقدمة:-

ونحـــن على ابواب تنفيذ خطة اقتصادية خمسية جديدة (٢٠٠١-٢٠٠٥) تحاول ان تعيد الاقتصاد العراقي الى جادة النمو والسير بخطى مرسومة نحو التنمية وتجاوز الظروف الصعبة التي خلفها العدوان الامريكي -الصهيوني وما تطلبه من سياسات اقتصادية قصيرة الاجل ينبغي مـــراجعة بعـــض الانجازات الاقتصادية التي تحققت خلال السنوات الماضية لتقويمها ومعالجة الصـــعوبات والعراقـــيل التي تواجهها بما يؤدي الى اسهامها الفاعل في رفد الاقتصاد العراقي بمقومـــات الصـــمود والتنمية وفي مقدمة هذه الانجازات أنشاء منطقة اقتصادية حرة في خور الزبـــير شمال الخليج العربي لتكون مركزاً تجارياً وصناعياً وخدمياً عراقياً وعربياً ودولياً وما لحـــق ذلـــك مـــن تشريع قانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٨ -قانون الهيئة العامة للمناطق الحرة في العـــراق، ثم تحويل منطقة التبادل التجاري الحدودي في فلفيل بمحافظة نينوى الى منطقة حرة. والمباشرة بأنشاء منطقة حرة تجارية في مدينة القائم غرب العراق ، والدراسات مستمرة للتوسع فـــي هذا الاتجاه فهل كانت آليات التنفيذ بأبعادها التشريعية والاداريةوالمادية موائمة ومواكبة ومحققة لهذا الهدف ؟

وهل كانت الأجهزة التنفيذية والمساندة قادرة على فهم فلسفة المناطق الحرة ومستعدة للتنازل عـــن بعـــض سلطاتها المعتادة لادارة المناطق الحرة؟ وهل استطاعت آليات العمل في المناطق الحـــرة ان تـــنأى بنفسها عن عوائق الاستثمار الخاص داخل القطر؟ وهل الحوافز والتسهيلات

المقررة في تشريعات المنطقة الحرة تطبق فعلاً وبشفافية ومرونة؟ هذه التساؤلات بمثابة فرضية البحث والاجابة عليها هدف البحث وصولاً الى اقتراح هيكل جديد لتطوير المناطق الحرة في العراق لتصبح بحق آلية فاعلة في تحقيق التنمية. لذا فأن البحث ينتظم بثلاث مباحث:-

الاول:- المناطق الحرة .. مفهومها ومبررات نشوئها ومقوماتها .

١-١مفهوم المنطقة الاقتصادية الحرة :-

عرفت المعاهدة العالمية الكمركية (كويوتا ١٩٧٣)المنطقة الاقتصادية الحرة"بانها جزء من منطقة دولة ماحيث تعتبر البضائع الواردة اليها فيما يخص الرسوم الكمركية والضرائب خارجة عن دائرة الادارة الكمركية"وبتفصيل ادق هي منطقة محددة من الارض (ميناء او مدينة او جزء منهما) مستثناة من احكام التشريعات الكمركية والتجارية والنقدية فضلا عن احكام السياسات الصناعية السائدة في الدولة المضيفة أي انها تتمتع بحريات اوسع في مجالات الاستثمار والتملك والاعفاء وتحويل الاموال ، وتوفر فيها بيئة استثمار اكثر ملائمة من بيئة الدولة المضيفة بغية جذب الاستثمارات الوطنية والخارجية وترويج الصادرات ونقل وتوطين التقنية الحديثة وتوفير فرص العمل واستقطاب تجارة الترانسيت.(المرور العابر) وتعقيب الشحن والتخزين والتوزيع[١]. وتخضع لاليات السوق وتتعامل الدولة المضيفة مع السلع والخدمات والاموال المستوردة او المصدرة اليها المنطقة معاملة القطاع الخارجي[٢] بأعتبارها منطقة كمركية قائمة بذاتها.

وقد شهد العالم مفاهيم وتسميات متعددة للمناطق الحرة منها المنطقة الحرة الكمركية Custom Free zone ، المنطقة الحرة التصديرية Export F.zومنطقة التجارة الخارجية الحرةFree export processing zone ومنطقة الانتاج الحر Free production.z ، ومنطقة ترويج الاستثمار investiment promotion.z ومنطقة صادرات الامتياز privileged export.z والمنطقة الاقتصادية الخاصة special Economic zone والمنطقة الحرة الضريبية Tax free zone فضلاً عن المناطق الحرة الصناعية Industrial F. Z والمنطقة الحرة المالية off shere F.Z والمنطقة الحرة المعلوماتيةInformation F.Z وغيرها من المصطلحات التي تعبر عن النشاط الاقتصادي او المالي اوالاعلامي الرئيسي الذي تتوفر له المزايا والحوافز والتسهيلات في المنطقة الحرة.

١-٢ مبررات نشوء المناطق الاقتصادية الحرة:-

ان فكـــرة انشـــاء مـــناطق اقتصادية حرة تعود الى القرنين الثامن عشر والتاسع عشر وارتبطت بالتطورات الاقتصادية (الصناعية والتجارية والنقل) التي شهدتها اوربا في تلك المدة وتوســـع رقعـــة المســـتعمرات وازدياد حدة التنافس بين البلدان الاوربية للهيمنة على الخامات والاسواق مما دفعها الى انشاء مناطق تجارية حرة في موانىء المستعمرات مثال ذلك ماقامت به بريطانيا في جبل طارق عام ١٧٠٤ وهونك كونك عام ١٨٤٢ وعدن عام ١٨٥٠م ،وقد اتسعت نشـــاطات المـــناطق الحرة وتزايد عددها بعد الحرب العالمية الثانية فتأسست المنطقة الحرة في ميـــناء كولـــون في بنما عام ١٩٤٥ ، وفي عام ١٩٥٩ تم انشاء اول منطقة حرة صناعية في شانون بأيرلندا. ولم تظهر المناطق الحرة التجارية في الدولة النامية الا في عام ١٩٦٥ حيث تأســـست المنطقة الحرة في كاندلا ومنها ادركت الكثير من الدول النامية اهمية انشاء المناطق الحرة التصديرية للحصول على النقد الاجنبي ولجذب الاستثمارات الاجنبية وتوطين التقنية فيها وتوفـــير فـــرص العمـــل[٣]. وقد اسهمت عوامل اخرى في اتساع وانتشار المناطق الحرة،منها التقلـــبات الحـــادة في اسعار النقل واضطراب الاسواق المالية في عدد من البلدان وارتفاع كلف الاستثمار في البلد الاصلي[٤]. وفي الوطن العربي شهد الربع الاخير من القرن العشرين اتجاهاً متصـــاعداً نحو انشاء المناطق الاقتصادية الحرة وكان ذلك متواتراً مع التطورات المتلاحقة في الفكر الاقتصادي العالمي واتساع مساحة النظام الاقتصادي الحر ونزوع الاقطار العربية على اخـــتلاف توجهاتها الفكرية نظرياً وتلاقيها عملياً نحو الانفتاح على الاسواق الخارجية ومحاولة جـــذب وتوطيـــن الاســـتثمارات الاجنبية المباشرة فضلاً عن العربية واستعادة رؤوس الاموال المهاجـــرة، ومـــنح القطاع الخاص الوطني المزيد من الدعم والاحتضان وتحويل جزء هام من المشـــروعات العامة الية وتقليص الدور الاجتماعي للحكومة بهدف خفض الانفاق العام ومن ثم خفـــض العجـــز الذي شهدته الميزانيات العامة فيها ومحاولة تهيأة بيئة استثمار ملائمة لتحقيق معـــدلات نمـــو قابلة للاستمرار، فكان قرارها بأنشاء المزيد من المناطق الاقتصادية الحرة في اطـــار البحـــث عن وسائل متطورة لتحقيق التنمية الاقتصادية وفعلاً حققت العديد من المناطق الاقتصـــادية الحرة العربية نجاحات ملموسة في هذا المجال كالمنطقة الحرة في جبل علي بدولة الامـــارات العربـــية المـــتحدة والمنطقة الحرة في طنجة في المملكة المغربية وفي العراق تعود محـــاولات انشـــاء منطقة حرة الى عقد الستينات من القرن العشرين حينما تم اختيار منطقة ام قصر كمنطقة حرة وبوشر العمل بها ،الا ان تجربتها لم يكتب لها النجاح ثم ظهرت دراسات في

عقدالثمانينات من القرن ذاته لانشاء مناطق حرة في جنوب العراق [٥]. الا انها لم تتحقق الا في مايس عام ١٩٩٧ حينما اصدرت وزارة المالية قراراً كمركياً بأنشاء منطقة حرة تجارية صناعية في خور الزبير جنوب العراق ثم صدر قانون رقم (٣)لسنة ١٩٩٨ (قانون الهيئة العامة للمناطق الحرة في العراق) الذي حدد مبررات انشاء المناطق الحرة بالرغبة في دفع عجلة التنمية الاقتصادية والاجتماعية الى الامام عن طريق جذب رؤوس الاموال الوطنية والعربية والاجنبية والاستثمارات الصناعية من الدول المتقدمة وادخال التكنولوجيا المتطورة وخلق فرص عمل جديدة وزيادة حجم الصادرات وموارد النقد الاجنبي ولادارة واستثمار المناطق الحرة باعتبارها استثماراً عراقياً يخدم اغراضاً وطنية وعربية ودولية بأدارة واسس عراقية[٦]. وفعلاً بوشر العمل بانشاء المنطقة الحرة في ميناء خور الزبير بمحافظة البصرة شمال الخليج العربي ثم ضمت منطقة التبادل التجاري الحدودي (فلفيل) بمحافظة نينوى الى ادارة المناطق الحرة لتمثل الاطلالة البرية الشمالية للعراق كما انشأت منطقة حرة اخرى غرب العراق بمنطقة القائم على الحدود العراقية -السورية .وهناك خطط اخرى للتوسع في انشاء مناطق اقتصادية حرة جديدة.

١-٣ مقومات انشاء المناطق الاقتصادية الحرة :-

لاجل اشهار منطقة اقتصادية حرة في بلدما لابد من توفر مجموعة من المقومات الاساسية اهمها:-

أ.المقومات الجغرافية والبيئية:-

والتي تتمثل بقرب الموقع المراد اشهاره كمنطقة حرة من خطوط التجارة الدولية. لذا تركزت اغلب المناطق الاقتصادية الحرة في العالم في الموانىء البحرية او بالقرب منها او قرب الموانىء الجوية او على الحدود او قريباً من الاسواق الاقليمية والدولية[٧]. وفي المناطق ذات البيئات والظروف المناخية المعتدلة نسبياً بما ييسير للشركات المتوطنة فيها عرض سلعها او خدماتها وتصديرها خارج المنطقة الحرة الى اسواق الاستهلاك الرئيسة سواء اكانت مجاورة او غير مجاورة للبلد المضيف.

ب.المقومات السياسية والامنية:-

توفـــر المناخ السياسي والامني المستقر للدولة المضيفة حيث يسود السلام والوئام الوطني والاستقرار السياسي وذات علاقات طيبة مع دول الجوار ،لان المنطقة الحرة لاتعمل في فراغ وهـــي ليســـت مخصصة لسد طلب السوق المحلية فحسب بل انها تقام في ضوء حاجة وطنية واقليمية.

ج- المقومات الاقتصادية:-

وتتمـــثل فـــي توفر عناصر جذب الاستثمارات الاجنبية المتعلقة بتدنية الكلف من خلال توفر المواد الخام والطاقة الرخيصة والسوق الواسعة والتخصيصات المالية الكافية لانشاء البنية الاساسية الضرورية لاشهار المنطقة الحرة.

د- المقومات البشرية:-

توفر الايدي العاملة الماهرة والمؤهلة للعمل في الشركات والمشروعات الاستثمارية التي تقام في المنطقة الحرة.

هـــ- المقومات التشريعية:-

وتتمثل في توفر الاساس القانوني لانشاء المنطقة الحرة وادارتها وللمزايا والحوافز التي توفـــرها للمســـتثمرين فضـــلاً عن الثبات النسبي لقوانين الدولة المضيفة ووضوحها فيما يتعلق بالمصادرة والتأميم والتقاضي والتحكيم والتأمين والتعامل مع الاستثمارات الاجنبية.

١-٤ مقومات نجاح المناطق الحرة:-

اذا مـــا كـــان من البديهي القول ان المصلحة الوطنية للدولة المضيفة هي الدافع الرئيس لانشـــاء المـــناطق الحـــرة فـــأن مـــراعاة التوازن في المصالح المشتركة بين الدولة المضيفة والمســـتثمرين بغـــض النظر عن جنسياتهم هي عامل رئيس لنجاحها [٨].بالاضافة الى ان ذلك يتطلب جملة من العوامل الاخرى اهمها:-

أ-ضـــرورة فهـــم فلســـفة المنطقة الحرة من قبل الهيئات الموكل اليها ادارة المنطقة الحرة والهيـــئات السائدة لها واهميتها للاقتصاد الوطني باعتبارها آلية فعالة وضرورية من آليات التنمية في ظل المتغيرات الاقتصادية الوطنية والاقليمية والدولية السائدة .

ب-اخضـــاع انشـــاء المنطقة الحرة الى دراسات الجدوى الاقتصادية والمالية والفنية بأعتبارها مشروعاً استثمارياً ذو ابعاد اقتصادية وسياسية واجتماعية .

ج- تحديـــد الهـــدف مـــن اقامة المنطقة الحرة وبدقة ووضع الخطط والاليات للوصول الى هذا الهدف.

د- تحديد الممارسات والانشطة المسموحة والمحظورة في المنطقة الحرة وبوضوح .

هـــــ- التناســـب والتفاعل بين التشريعات المنظمة للاستثمار في المنطقة الحرة وتلك المعتمدة داخل الدولة المضيفة.

و- توفـــير متطلـــبات البنية الاساسية والعمل على تحديثها وفقاً للتطورات الاقتصادية والتقنية والمعلوماتية في العالم لانها عنصر اساسي في المنافسة بين المناطق الحرة المتجاورة.

ز- اختيار الادارة الكفوءة للمنطقة الحرة ومنحها الصلاحيات الكافية لممارسة اعمالها وبالشكل الذي يجنبها الوقوع في الاجراءات الروتينية ويساهم في سرعة انجاز المعاملات.

ح- توفير الخدمات المالية والمصرفية المتطورة والمتنوعة .

ط- توفير البيانات والمعلومات ودراسات الجدوى للمشروعات الاستثمارية المرغوبة والخدمات الفنية والتقنية والادارية الاخرى.

ك- العمـــل علـــى خلـــق استقرار نسبي للسياسات الاقتصادية المتبعة في الدولة لان ذلك يتيح للمشروعات القائمة رسم سياساتها وخططها المستقبلية بيقين اكبر .

ثانياً: المناطق الاقتصادية الحرة في العراق بين التشريع والتنفيذ:-

٢. ١ : تشريعات المناطق الحرة في العراق:-

تـــناول قانون الكمارك رقم(٢٣) لسنة ١٩٨٤ المعدل في الفصل الرابع (المواد ١٢٢-١٣٦) آلـــية انشاء المناطق والاسواق الحرة بأعتبارها مناطق تجارية مستثناة من احكام قانون الكمارك المذكور وعند صدور قانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٨ -قانون الهيئة العامة للمناطق الحرة في العراق لم يشر صراحة الى الغائه الفصل الرابع من قانون الكمارك وقد تضمن قانون رقم (٣) عشـــرة مـــواد حددت في مادتها الاولى ارتباط الهيئة بوزير المالية مع تمتعها بالشخصية

المعـــنوية والاســـتقلال المالـــي والاداري وان مركزها في بغداد ولها ان تفتح فروعا في داخل العراق وحددت المادة الثانية اهداف الهيئة و في المادة الثالثة تشكيله مجلس اداراتها وفي المادة الرابعة حددت مهام مجلس الادارة وبقية الفقرات تنظيمه لاعمال الهيئة .

وفـــي ١٩/١٠/ ١٩٩٨ صـــدر قرار مجلس قيادة الثورة رقم (١٧٠) الذي اعفيت بموجبه كافـــة مشاريع الاستثمار في المناطق الحرة ورؤوس الاموال المستثمرة فيها والارباح والفوائد الســـنوية الـــناجمة عنها من ضريبة الدخل ورسم الطابع واية ضرائب او رسوم اخرى بمافيها ضـــريبة الدفاع الوطني واعفى ايضاً عمليات الاستيراد والتصدير الخاصة بالمناطق الحرة من قيود الاستيراد والتصدير الاخرى عدا ما يصدر من هذه المناطق للاستهلاك الداخلي في العراق واعفـــاء دخل المستثمرين غير العراقيين في المناطق الحرة من ضريبة الدخل. ولتطبيق قانون الهيئة العامة للمناطق الحرة اصدرت وزارة المالية عدة تعليمات منها : التعليمات رقم (١) لسنة ١٩٩٩ بـــتحديد السلع المحظور دخولها للمنطقة الحرة وتعليمات رقم (٢) لسنة ١٩٩٩ المتعلقة بـــتحديد اجـــور الخزن في المناطق الحرة وتعليمات رقم (٣) لسنة ١٩٩٩النظام الداخلي للهيئة العامـــة للمناطق الحرة والتعليمات رقم (٤) لسنة ١٩٩٩والخاصة بادارة المنطقة الحرة وتنظيم اعمال المستثمرين داخلها . والحقتها بالتعليمات رقم (٦) لسنة ١٩٩٩ والخاصة بشروط ومرتسم البناء في الارض المتعاقد عليها في المناطق الحرة .

هدفت هذه التشريعات والتعليمات في نصها وروحها الى جذب الاستثمار الوطني والعربي والاجنبـــي وبتمويل خارجي الى المناطق الحرة ، وحاولت ايجاد مزايا تنافسية من خلال جعل الاعفاء من الضرائب والرسوم طيلة مدة سريان عقد الاستثمار متميزاً عن بعض المناطق الحرة العربـــية التـــي حددت مدة الاعفاء بنصف مدة العقد او عشرة سنوات ومنح تسهيلات وحوافز اخرى للمستثمرين اكثر تيسيراً عما هو عليه الحال في المناطق الحرة المجاورة منها [٩] ..

١-لـــم تفرض هيكل محدد للقوى العاملة في المشروع الاجنبي باشتراط نسب معينة من قوة العمل الوطنية .

٢-ضـــمنت حق المستثمر في المشاركة مع اخرين او التنازل عن المشروع للغير سواء اثناء مدة تشغيله او بعد انتهاء العقد (باستثناء الابنية والمنشأت تعود للدولة بعد انتهاء العقد) .

٣-تبسيط وتيسير عملية التعاقد واجراءاتها سواء من حيث المستمسكات والوثائق الثبوتية او من حيث البدلات المفروضة على تلك الاجراءات .

٤-وضـــع اسعار تنافسية (لبدل التصدير ،بدل التنازل ،بدل الخدمات العامة) واسعار الكهرباء والماء والاتصالات وبدلات ايجار الاراضي والمستودعات .

٥-كما تم اعفاء المستثمر العراقي في المنطقة الحرة والمقيم خارج القطر من رسوم السفر ومنح المستثمرين امتياز ادخال كمركي مؤقت عن سياراتهم وفقاً لحاجة المشروع .

٦-لـــم تشترط تشريعات المنطقة الحرة مشاركة العراقي للاجنبي في راس المال كاساس لقبول طلبات الاستثمار ، كما هو في بعض الدول النامية .

٢٠٢ -آليات تنفيذ المناطق الاقتصادية الحرة في العراق

ان مرور مايقارب ثلاث سنوات على البدء بتنفيذ قانون الهئية العامة للمناطق الحرة رقم(٣) لســنة ١٩٩٨ والتعلــيمات والقــرارات اللاحقــة يســمح الى حدما بمراجعة شاملة لاليات التنفيذ والمعوقــات والصعوبات التي رافقتها لاجل تقويم التجربة وتجاوز تلك الصعوبات وينبغي الاشارة هــنا الـــى الجديـــة والرغبة والنشاط المثمر الذي اتسم به اداء منتسبو المناطق الحرة مما جعلهم يــتجاوزن مرحلة التاسيس ويستقبلون طلبات الاستثمار بالامكانات المتاحة على بساطتها . كما ان الاقبال على التعاقد في المنطقة الحرة كان جيداً ابتداءً كما يتضح من جدول رقم (١) الذي يعرض عدد العقود والمساحات المتعاقد عليها في المنطقة الحرة بفلفيل لعامي ١٩٩٩/٢٠٠٠ اذ ان عددها بلــغ (٦٠)عقــداً وان نســبة المساحات المتعاقد عليها للقطاع التجاري تبلغ ٧٧ % من اجمالي المساحة والقطاع الصناعي نسبة ٧ % فيما مثل القطاع الخدمي نسبة ١٦ % .

امـــا عـــدد العقود والمساحات المتعاقد عليها خلال عام ٢٠٠٠ للمنطقة الجرة في خور الزبير فــتظهر مـــن جـــدول رقم (٢) وعددها (٩)عقداً يمثل النشاط التجاري نسبة ٨٦% من اجمالي المســـاحة المتعاقد عليها ، ويمثل النشاط الخدمي نسبة ١٤ % .ولم توقع أي عقود صناعية خلال عام ٢٠٠٠، وعند توزيع المساحات المتعاقد عليها حسب الجنسية يتضح لنا ان المستثمرين العرب يمـــثلون نســـبة ٦٨% مـــن اجمالي المساحة والاجانب ٢٢% من المساحة الكلية فيما كانت النسبة المتبقية ١٠ % من حصة المستثمرين العراقيين. اما عدد طلبات الاستثمار في عام ٢٠٠٠ والتي لم يستكمل المستثمرون اجراءات التعاقد عليها فتبلغ (١٠٠) طلب وذلك للمنطقة الحرة في خور الزبير

جدول رقم (١)

عدد العقود والمساحات المتعاقد عليها خلال عامي ١٩٩٩/٢٠٠٠

في المنطقة الحرة / فلفيل

النشاط	١٩٩٩		٢٠٠٠		الاجمالي	
	العدد	المساحة (م)^{٢}	العدد	المساحة (م)^{٢}	العدد	المساحة (م)^{٢}
الصناعي	–	–	٢	٢٢٤١	٢	٢٢٤١
التجاري	٢٨	١٠٢٨١	٢٨	١٤٤٩٧	٥٦	٢٤٧٧٨
الخدمي	–	–	٢	٥١٠٠	٢	٥١٠٠
المجموع	٢٨	١٠٢٨١	٣٢	٢١٨٣٨	٦٠	٣٢١١٩

المصدر: سجلات قسم الاستثمار – الهيئة العامة للمناطق الحرة – بغداد

جدول رقم (٢)

عدد العقود والمساحات المتعاقد عليها في المنطقة الحرة في خور الزبير سنة ٢٠٠٠

النشاط	العقود الموقعة	
	العدد	المساحة(م)
الصناعي	-	
التجاري	٧	٢٤٦٢٥
الخدمي	٢	٣٠٢٠
الاجمالي	٩	٢٧٦٤٥

المصدر: سجلات قسم الاستثمار . الهيئة العامة للمناطق الحرة-بغداد

اما المنطقة الحرة في القائم فقد بلغ عدد طلبات الاستثمار المقدمة لغاية الاول من تموز ٢٠٠١ حوالي(٣٠)طلباً علماً انها لم تفتح بشكل رسمي حتى اعداد هذا البحث(شهر تموز ٢٠٠١) وتعمل المناطق الحرة حالياً باسلوب الخزن المؤقت للبضائع العابرة (الترانسيت) للمستثمرين والمودعين وقد حققت ايرادات اجمالية متصاعدة كما يتضح من جدول رقم (٣) فبعد ان كانت (١٠٥٠٠) دولار عام ١٩٩٨ اصبحت عام ٢٠٠٠ (٤٥٣،٣٩٨) دولار بنسبة زيادة قدرها (٤٢١٨) % . وهي آخذه بالتصاعد والنمو في عام ٢٠٠١ .

جدول رقم (٣)

الايرادات المتحققة في المناطق الحرة في العراق (بالدولار)

السنة	١٩٩٨	١٩٩٩	٢٠٠٠	٢٠٠١ (لخمسة اشهر)
المبلغ	١٠٥٠٠	٢٠٥٥١٦	٤٥٣٣٩٨	٣٥٤٦٨٩

المصدر: سجلات القسم المالي –الهيئة العامة للمناطق الحرة –بغداد

اذا مانظرنا الى النتائج المتحققة في ظل التحديات السياسية والاقتصادية الكبيرة التي يواجهها القطـــر نتيجة للحصار وتداعيات العدوان الامريكي فانها نتائج جيدة وقابلة للتطور نحو الاحسن مستقبلا . ولكن حينما نقارن ماتحقق مع التجارب المماثلة عربياً ودولياً لاسيما اننا نطمح ان نبدأ مـــن حيـــث انتهى الاخرون نجد ان ماتحقق متواضع جداً(ومقارنة ايضا مع امكانات التطور القائمة والمحتملة لدينا) الامر الذي يتطلب التفتيش بدقة عن مكامن الخلل والنقص في تجربتنا الفتية . والتي يمكن تحديدها بالاتي :

١-علـــى الـــرغم مـــن وضوح القرار رقم ١٧٠ لسنة ١٩٩٨ في اعفائه الواردات والصادرات الخاصة بالمناطق الحرة من قيود الاستيراد والتصدير وكذلك الاعفاء من الضرائب والرسوم مما يعني اعفاء المستثمر من قيود الحصول على الموافقات والرخص من وزارة التجارة والكمارك غير ان الملاحظ ان هاتين الجهتين تفرضان رسوماً على تصديق قوائم المنشأ واجازة التصدير واجـــازة الاســـتيراد كمـــا تفرض رسوماً على المنافيست بالاضافة الى رسوم الترانسيت التي تفرضها الشركة العامة للنقل البري .

٢-عـــد المشـــرع العراقـــي اسوه بتشريعات البلدان الاخرى المناطق الحرة مستقلة اقتصاديا واداريـــا واشـــترط ان يكـــون مصـــدر المال المستثمر فيها خارجياً الاان الاجراءات التنفيذية حصرت النشاط المصرفي داخلها بالمصارف الحكومية ولم يسمح بفتح فروع لمصارف اجنبية او عربية وكذلك الحال في مجال شركات التأمين والوكالات البحرية. وحيث ان التمويل خارجي فلا مبرر ولاضرر من وجود مؤسسات تمويلية اجنبية (١٠).

٣-بالرغم من الحوافز العديدة التي تضمنها قانون وتعليمات المناطق الحرة لجذب الاستثمار العربي والاجنبي فانها لم تشر الى مايسمح بفتح مكاتب للمستثمرين خارج نطاق المناطق الحرة، ولاهمية ذلك للمستثمرين يمكن الاستفادة من تجارب المناطق الحرة العربية المجاورة فمثلا تقسم المنطقة الحرة في رأس الخيمة بدولة الامارات العربية المتحدة الى ثلاث اجزاء احدها في المركز التجاري للمدينة وهو مقر ادارة المنطقة الحرة ومكاتب المستثمرين .

٤-يعد الايداع والخزن النشاط الرئيس للمناطق الحرة في المرحلة الراهنة وهو ينافس النشاط الاستثماري التعاقدي لاسيما وان اجور الخزن زهيدة جداً وتبلغ ١% كبدل خدمات وتفرض على بضائع المودعين والمستثمرين معاً وحيث ان المستثمرين يتحملون كلف اخرى كبدل الايجار والرخصة والتأمينات وغيرها مما يثير تذمرهم ويشجعهم على الغاء عقودهم .

٥-تتعارض بعض القوانين المتعلقة بالاستثمار والتصدير والاستيراد مع القرارات والتعليمات المنظمة لعمل المناطق الحرة الامر الذي ينعكس سلباً على نشاطاتها . وقد عالجت العديد من دول العالم ذلك من خلال حصر تنفيذ القوانين والتعليمات الاخرى (الكمارك ، التجارة ، النقل ، الصحة ...) داخل المنطقة الحرة تحت اشرافها المباشر منعاً للتضارب والازدواجية فيما ذهبت دول اخرى(كدولة الامارات العربية المتحدة) الى حصر سلطات الكمارك والموانىء والمنطقة الحرة تحت سلطة واحدة هي المؤسسة العامة للموانىء والجمارك والمنطقة الحرة .

٦-على الرغم من ان قانون المنطقة الحرة قد منحها استقلالاً ادارياً ومالياً وربطها بوزير المالية وليس وزارة المالية غير انها في الحقيقية لاتتمتع بهذا الاستقلال الابشكل محدود وان الصلاحيات المخولة الى مديرها العام لاتتيح المرونة الكافية والشفافية للبث بمختلف القرارات والتفاعل مع المستجدات وتجاوز الروتين

٧-تعد البنية التحتية عنصراً رئيسياً له الاولوية في سلم خطوات اشهار المنطقة الحرة وتشير تجارب دول العالم في هذا المضمار الى ان المناطق الحرة لاتتاح للاستثمار الابعد استكمال جميع مستلزمات البنية التحتية وبالشكل الذي يجعلها جاذبة ومنافسة في هذا المجال للمناطق الحرة القائمة في الدول المجاورة بخاصة وان المستثمر الذي يزور المنطقة الحرة ويجدها لاترقى الى مستوى المناطق الحرة المنافسة فانه قد لايعود اليها ثانيه ، لابل سيتحول الى وسيلة اعلام مضادة وطارده قصد ام لم يقصد ونحن قد اشهرنا المناطق الحرة ولاتزال متطلبات البنية التحتية المادية خاصة غير متيسرة ولاتزال في طور الانشاء كالمخازن العادية والمبردة والحوانيت المشيدة والمسقفات والساحات والارصفة والطرق المعبدة وانابيب المياه وانابيب الصرف الصحي وشبكات الكهرباء وخطوط الاتصالات المتطورة (هاتف ، فاكس ، انترنيت،

ولـم تؤمـن الارتـباط بشبكات المعلومات والاتصالات الدولية) ولم توفر الفنادق ومتطلبات الراحة للمستثمرين والعاملين .

٨-لـم يتضمن قانون الهيئة العامة للمناطق الحرة نصاً يجيز لها تسجيل وتأسيس الشركات في المناطق الحرة اسوة بالقوانين العربية المماثلة كقانون سلطة المنطقة الحرة لجبل علي في دولة الامـارات العربية المتحدة وقانون المناطق الحرة السورية وانما اعطت التعليمات الهيئة العامة للمناطق الحرة حق تسجيل المستثمر ومنحه اجازة الاستثمار مما يجعل الهيئة امام معظلة تسجيل وتأسيس الشركات لاسيما العربية والاجنبية في المناطق الحرة[١١]. وهل هي من مسؤولية مسجل الشركات وفقاً للقانون رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ ام من مسؤوليتها .

٩-يعانـي المستثمرون في المنطقة الحرة في خور الزبير من تأخر تفريغ وشحن بضائعهم في ميناء خور الزبير بسبب عدم وجود رصيف متكامل الخدمات تابع للمنطقة الحرة .

١٠-لـم تحسـم التعليمات النافذة مصدر الحصول على شهادة المنشأ للسلع المنتجة في المناطق الحرة.

هيكل مقترح لتطوير المناطق الاقتصادية الحرة في العراق

١-على صعيد مراحل التطوير

لاريـب ان انشـاء المناطق الاقتصادية الحرة في العراق جاء في سياق سياسة اقتصادية جديـدة مسـتوعبة للظروف الاقتصادية والسياسية والامنية التي يمربها القطر في ظل الحصار وماينبغـي ان يكـون عليه في المستقبل في ضوء مايشهده العالم من متغيرات اقتصادية وتنموية وتقنـية . هذه السياسة تقوم على معادلة تنموية (شكل رقم ١) هي حصيلة الجمع بين مخرجات التنمـية الاقتصادية المستقلة في الداخل القائمة على توفير بيئة مواتية للاستثمار الخاص والعام الـذي تـرعاه الدولة وتوفر مستلزماته وتخلق الفرص للتفاعل الحربين اطرافه (القطاع العام ، المختـلط ، الخـاص) والتنمـية المستضـافة في المناطق الاقتصادية الحرة حيث توفر الدولة مسـتلزمات التـنافس بين الاستثمارات العربية والاجنبية فضلا عن الوطنية وباعتماد جملة من المزايا والحوافز لتوطين تلك الاستثمارات الموجهة للخارج تشجيعاً للصادرات وتشغيلا للموارد الماديـة والبشـرية ولتحقيق التراكم المعرفي والتقني والاداري وبذلك فان المناطق الحرة اداة للتكامل والتفاعل مع الاقتصاد العالمي دون فقدان للخصوصية الوطنية على الصعيد الاقتصادي الكلـي وهذا مايتضح عند القراءة المتأنية للاسباب الموجبة لقانون المناطق الحرة رقم (٣) لسنة ١٩٩٨. الامـر الـذي يتطلب التطبيق الواعي والسليم لنصوص وروح هذا القانون والقرارات

والتعليمات اللاحقة له.وعليه نقترح ان يمر تطور المناطق الاقتصادية الحرة في العراق بالمراحل التالية :-

المرحلة الاولى /وهي المرحلة الحالية حيث تم اختيار عدة مناطق جنوب وشمال وغرب القطر والعمل جار لاستكمال مستلزمات بنيتها التحتية وتستقبل مختلف طلبات الاستثمار تجاري صناعي ، خدمي ، مالي وتستمر بهذا الاطار لمدة لاتقل عن ثلاث سنوات .

المرحلة الثانية / تحديد قوائم للاستثمارات المرغوبة بانواعها ووضع اشتراطات تتعلق بمستوى التقنية او بالارتباطات التكاملية الامامية والخلفية مع الاستثمارات الوطنية والموارد المتاحة في داخل القطر .

المرحلة الثالثة / انشاء مناطق اقتصادية حرة متخصصة بقطاعات او فروع صناعية معينة وتوفير المستلزمات الضرورية لذلك .

ان المرحلية في تطور المناطق الاقتصادية الحرة ليست حالة جديدة بل مارستها العديد من دول العالم ومنها دولة الامارات العربية المتحدة في تطوير المنطقة الحرة بجبل علي . ونقترح ان نبدأ بتأسيس منطقتين حرتين متخصصتين في بغداد وكالاتي :

اولآ: انشاء منطقة اقتصادية حرة للخدمات الادارية والمصرفية .

الموقع/ في المركز التجاري لمدينة بغداد

الادارة/ تدار من قبل الهيئة العامة للمناطق الحرة مباشرة

النشاط /

١.تضم مكاتب المستثمرين في المناطق الحرة الاخرى في العراق .

٢.معارض لنماذج من منتجات المناطق الحرة .

٣.المصارف الاجنبية او العربية او الوطنية او فروعها التي يسمح بافتتاحها في المنطقة الحرة.

٤.شركات التامين او فروعها .

٥ .مكاتب دراسات الجدوى الاقتصادية والفنية والتسويقية .

٦. مكاتب الشحن والترجمة ، وغيرها من مكاتب الخدمات

المـــزايـــا/

١. حيث ان توفير مستلزمات البنية التحتيةولاسيما الاتصالات الدولية الحديثة (انترنت ، فاكس ، هاتف دولي،) تعد احد اهم معوقات تطور المناطق الحرة في العراق (المنطقة الحرة في خور الزبير ،المنطقة الحرة في فليفل وكذلك المنطقة الحرة في القائم) وهي متوفرة في بغداد بشكل جيد فمن السهل ايصالها الى المنطقة الحرة للخدمات الادارية والمصرفية وبكلفة اقل وبكفاءة اعلى. وبأمن اكبر .

٢.انشاء هذه المنطقة يؤدي الى حل احد اهم المشكلات التي تواجه المستثمرين في المناطق الحرة في العراق وهي توفير مكاتب لعقد الصفقات وتأمين المراسلات ودون الاخلال بقانون المناطق الحرة رقم (٣) لسنة ١٩٩٨ .

٣.ان النشاط المصرفي يعد ضرورة لازمة للاستثمار الواسع في المناطق الحرة سواء في مجال التمويل او في مجال فتح الاعتمادات المصرفية لانجاز الصفقات التجارية لذا لابد من تشجيع انشاء مصارف خاصة وطنية واجنبية وعربية او فروع لها في المناطق الحرة وان افضل موقع لافتتاحها يكون عادةً في العاصمة الامر الذي يسهل للبنك المركزي الاشراف عليها .

٤. وجود منطقة حرة للخدمات الادارية في بغداد ييسر للمستثمرين في المناطق الحرة العراقية عرض منتجاتهم للجمهور ولذوي العلاقة من المصدرين والقادمين للقطر .

٥.وجود شركات التأمين وفروعها يسهم في ترصين بيئة الاستثمار ويخلق الاطمئنان للمستثمر. لذا لابد من السماح بوجود شركات تأمين خاصة عراقية وعربية واجنبية تعمل في نطاق المناطق الحرة .

٦.المستثمرون بحاجة الى وجود مكاتب لدراسات الجدوى والترجمة ومكاتب للشحن وغيرها من الخدمات الضرورية للاستثمار وتجميعها في موقع واحد في العاصمة ييسر التعامل معها ويقلل التكاليف ويحفز على الاستثمار في المناطق الاقتصادية الحرة في العراق .

ثانياً/ انشاء منطقة حرة لصناعة وتجارة التقنيات العالية في بغداد

الموقع/ ابو غريب ، او التاجي او أي مكان اخر خارج العاصمة وليس بعيداً عنها في الوقت نفسه.

الادارة / تدار من قبل ادارة خاصة للمنطقة الحرة لتجارة وصناعة التقنيات العالية اسوة **بادارة** المنطقة الحرة في خور الزبير او القائم او غيرها .

النشاط / يخصص لصناعة التقنيات العالية وتجارة ما يرتبط بها من مدخلات وفي

٢- على صعيد معالجة المعوقات

نقترح لمعالجة المعوقات التي تواجه المناطق الحرة الاتي :

١-العمل بكل الوسائل لانجاز متطلبات البنية الاساسية بمافيها منح مزايا وتسهيلات اضافية لمؤسسات القطاع الخاص التي تسهم بانجاز قسم من تلك المتطلبات واتاحة اكبر قدر ممكن من منجزات ثورة المعلومات والاتصالات والانترنيت للمستثمرين في المناطق الحرة.

٢-اعادة النظر بتشكيلة مجلس ادارة المناطق الحرة بحيث يضم ممثلين عن المؤسسات ذات العلاقة المباشرة بأنشطتها وتوسيع صلاحيات مدير عام الهيئة .

٣ــ تأكيد على الاستقلال الاداري والمالي للهيئة والتميز بين ان تكون مرتبطة بالسيد وزير المالية وليس وزارة المالية.

٤-وضع سياسات تسويقية وترويجية محكمة للمناطق الحرة تأخذ بنظر الاعتبار خصوصية التعامل مع المستثمر العراقي والعربي والاجنبي .

٥ــ منح مديريات المناطق الحرة حق الاشراف على جميع الدوائر والجهات المتواجدة فيها.

٦ــ ضرورة اصدار نظام للعمل المصرفي في المناطق الاقتصادية الحرة .

٧- تشكيل لجنة من المختصين لدراسة تشريعات المناطق الحرة وتنقيحها في ضوء المستجدات الميدانية .

الخاتمـــة:-

المناطق الاقتصادية الحرة في العراق آلية جديدة للتنمية تتفاعل وتتكامل مع آاليات الاخرى المعتمدة وصولا الى تحقيق التنمية الشاملة ولم يشهد العراق في السابق تجارب ناضجة في هذا الميدان لذا جاءت التجربة محملة ببعض النواقص والمعوقات على الرغم من توفر مقومات الانشاء والارادة الوطنية الصادقة لانجاحها بحيث لم تواكب الكثير من آليات التنفيذ بابعادها الادارية والتشريعية والمادية مع اهدافها التنموية وقد يكون ذلك في جزء منه نتيجة اللبس وعدم الوضوح في الرؤيا لفلسفة المناطق الاقتصادية الحرة ومتطلباتها، وعدم استعداد الاجهزة المساندة للتنازل عن بعض سلطاتها المعتادة لادارة المنطقة الحرة الامر الذي جعل آليات العمل في المناطق الحرة لاتنأى كثيراً عن عوائق الاستثمار الخاص داخل القطر وبالنتيجة فان الحوافز والتسهيلات المقرره للاستثمار في المناطق الحرة لاتأخذ مداها كاملاً مما يتطلب تجاوز ذلك عبر التفاعل الجاد والمخلص بين ادارة المناطق الحرة والادارات المساندة وتنقيح قوانينها وتعليماتها واكمال نواقصها والتاكيد على ان جميع التشريعات غير تشريعات المناطق الحرة تنتهي عند اسوار المناطق الحرة.

شكل رقم (١)

نموذج التنمية الاقتصادية الشاملة في العراق لمرحلة مابعد الحصار

التنمية الاقتصادية الشاملة =التنمية الاقتصادية المستقلة +التنمية المستضافة

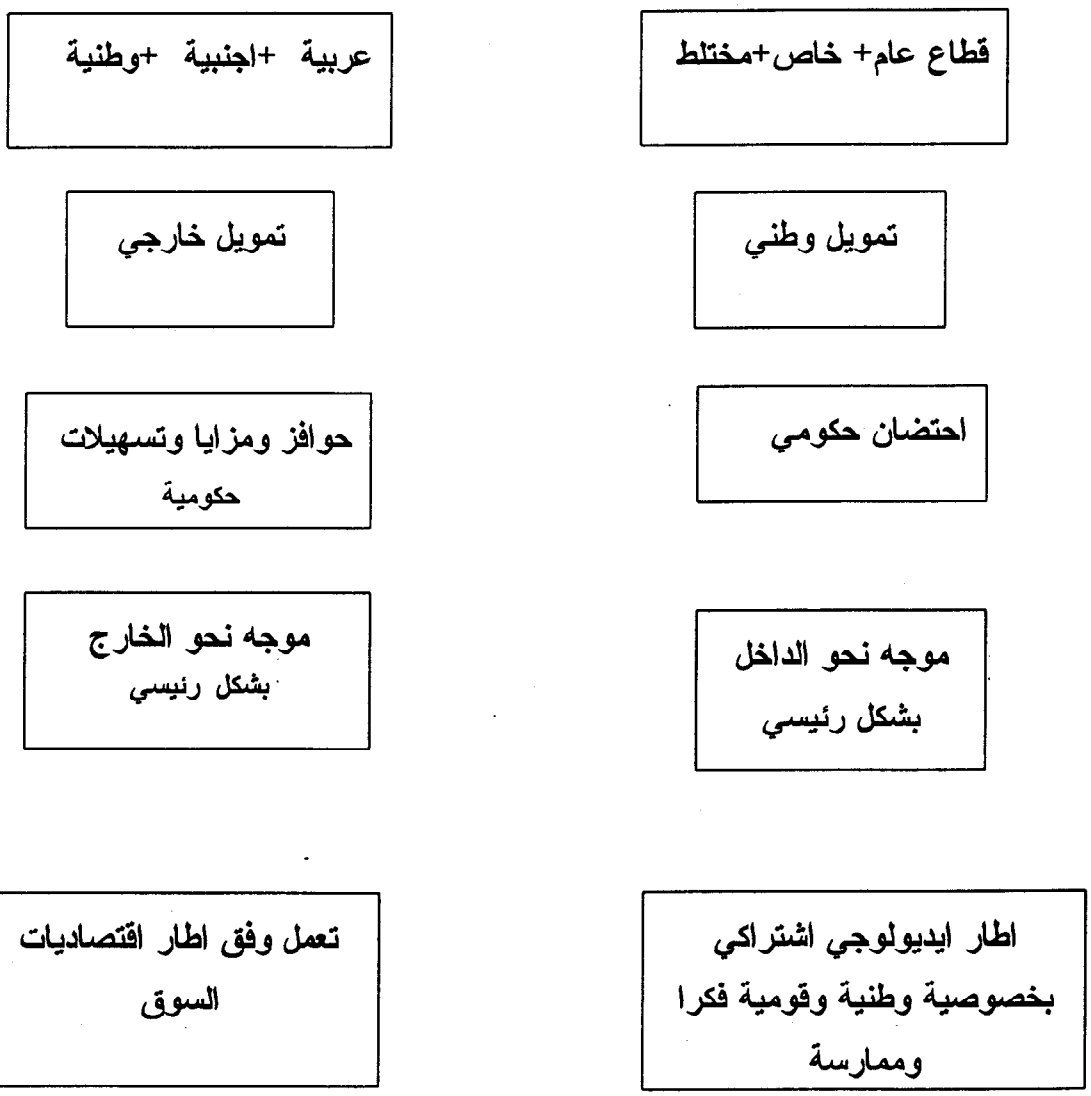

الهوامش والمصادر حسب ورودها في البحث :-

١-اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي اسيا (الاسكوا)، تطوير المناطق الحرة في منطقة الاسكوا (الامم المتحدة :نيويورك ،١٩٩٥) ص٢.

٢-اسعد حمود السعدون ،المنطقة الحرة في خور الزبير وافاق الاستثمار في العراق.مجلة الاقتصادي ، عدد نيسان ١٩٩٩ - جمعية الاقتصاديين العراقيين - المركز العام - بغداد - ص١٤١.

٣-سلطان احمد سليم ،دور المناطق الحرة في جذب الاستثمار الاجنبي -بحث مقدم الى ندوة وسائل تشجيع الاستثمار الاجنبي الخاص في دول مجلس التعاون الخليجي التي اقامها اتحاد غرف دول مجلس التعاون الخليجي في الدوحة -دولة قطر للمدة من ٢١-٢٢ ديسمبر ١٩٩٦ ص ٦ .

٤-بسطام عبود الجنابي ، تطور مفهوم المناطق الحرة وافاقها في العراق مجلة دراسات اقتصادية العدد الثالث ، الرابع -السنة الاولى شتاء ١٩٩٩/٢٠٠٠ بيت الحكمة بغداد ، ص٦٩.

٥-عبد الامير رحيمة العبود ، المنطقة الحرة وامكانية اقامتها في منطقة سفوان في محافظة البصرة - مجلة الخليج العربي السنة ١٧ العدد الثاني ١٩٨٩- مركز دراسات الخليج العربي ، البصرة ،ص٣٤.

٦-الاسباب الموجبة ، القانون رقم ٣ لسنة ١٩٩٨ (قانون الهيئة العامة للمناطق الحرة في العراق).

٧-د.اسعد حمود السعدون ،المصدر السابق ،ص١٤٣.

٨-د. خالد راجح شيخ ، المنطقة الحرة عدن بحث منشور في سلسلة اوراق يمانية العدد الثالث اكتوبر ١٩٩٨ ،المركز العربي للدراسات الاستراتيجية دمشق ،ص ٥ .

٩-د.علي الزبيدي ،تقويم آليات الاستثمار في المناطق الحرة في العراق ، مجلة دراسات اقتصادية عدد سبق ذكره ،ص١٠٨.

١٠-علي الزبيدي ، المصدر السابق،ص ١١١.

١١-فاضل داود الواسطي وفلوريدا حميد العامري ، دراسة مقارنة لقوانين المناطق الحرة في العراق والاردن ودولة الامارات ، مجلة دراسات اقتصادية عدد سبق ذكره، ص١١٥.

١٢-للمزيد من الاطلاع على تجربة ماليزيا في الاستثمار الاجنبي المباشر في مجال التقنيات العالية يمكن الرجوع الى د.محمود عبد الفضيل ، العرب والتجربة الاسيوية -الدروس المستفادة (بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية ، تشرين الثاني ٢٠٠٠)ص ٣٩-٦٠.